

**آراء عقدية في شروح كتاب (عمدة الأحكام)
لعبد الغني المقدسي رحمه الله
دراسة تحليلية نقدية**

هيفاء بنت أحمد بن عبد الله الحلوه

طالبة دكتوراه بقسم الدراسات الإسلامية في كلية التربية

جامعة الملك سعود - المملكة العربية السعودية

من ٣٧٣ إلى ٤٢٦

**Faith Views On The Interpretation Of “Omdat
Al Ahkam””
A Critical Analytical Study**

Preparation:

Haifa bint Ahmed bin Abdullah Al-Helwa
PhD student in the Department of Islamic Studies at the
College of Education at King Saud University Kingdom
of Saudi Arabia

آراء عقديّة في شروح كتاب (عمدة الأحكام) لعبد الغني المقدسي رحمه الله دراسة تحليلية نقدية

هيفاء بنت أحمد بن عبد الله الحلوه

قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية، جامعة الملك سعود، المملكة العربية
السعودية

البريد الإلكتروني: 438203316@student.ksu.edu.sa

المُلخَص:

تتناول هذه الدراسة على ما يسمى بأحاديث الأحكام وشروحها، وهي المصنفات التي تعنى بجمع أحاديث الأحكام وتصنيفها وفق أبواب الفقه، وما من متن حديثي تعلو قيمته ويعرف بين أهل العلم بجلالته إلا وينبيري العلماء لخدمته وشرحه وبيان ما فيه من الأحكام والمسائل والفوائد ومن هذه المتون متن: (عمدة الأحكام في كلام خير الأنام محمد عليه الصلاة والسلام) لمؤلفه الحافظ عبد الغني المقدسي (٥٤١ هـ - ٦٠٠ هـ)، وهو من أفضل كتب الأحكام المختصرة. وقد وجدت في ثنايا هذا المتن وشروحه المتعددة جملة من المسائل العقدية، مع تنوع مذاهب الشراح الفقهية والعقدية، فمنهم من هو على منهج أهل السنة في تقريره للمسائل العقدية، ومنهم من هو على غير ذلك من المناهج. فاخترت بعض المباحث العقدية لعرض أقوال الشراح فيها ودراستها وفق منهج أهل السنة والجماعة، وهي: الإيمان بالملائكة، والإيمان بالكتب، والإيمان باليوم الآخر، ومسائل عقدية أخرى.

وأن من أهمية هذا البحث وأسباب اختياره: أن كتاب (عمدة الأحكام) للعلامة عبد الغني المقدسي -رحمه الله-، وهو من أهم وأشهر متون أحاديث الأحكام، وهو من أهم المراجع المعتمدة في أحاديث الأحكام، كما أن شروحه تعد من أهم المراجع لعامة طلاب العلم. وفي هذا البحث خدمة للجانب العقدي لكتاب عمدة الأحكام.

ومن أبرز نتائج البحث ما يلي: اتفق شراح عمدة الأحكام على إثبات الملائكة وما ورد عن الملائكة في الأحاديث الصحيحة، من أفعالها وصفاتها، ووظائفها، وعلى قبول خبر الواحد وحجيته. وعلى وجوب تعظيم النصوص الشرعية وتقديمها على القياس العقلي. واتفق الشراح أيضاً على مشروعية مخالفة الكفار والمشركين. وعلى فضل الصحابة رضوانه الله عليهم أجمعين.

ومن خلال استقراء أقوال الشراح في شروح عمدة الأحكام تبين لي أهمية الأقوال العقدية المنثورة في شروح الأحاديث لا سيما لارتباطها الوثيق بالحديث النبوي واعتمادها عليه، ولذلك أوصي بالمزيد من العناية بهذه الأقوال بجمعها ودراستها والمقارنة بينها في ضوء منهج أهل السنة والجماعة لما فيها من التمييز بين الحق والباطل من الأقوال.

الكلمات المفتاحية: آراء؛ عقديّة؛ شروح؛ عمدة الأحكام؛ دراسة؛ تحليلية؛ نقدية.

**”Faith Views On The Interpretation Of “Omdat Al Ahkam”
A Critical Analytical Study**

Haifa Bint Ahmed Bin Abdullah Al-Helwa
Department Of Islamic Studies, College Of Education, King Saud
University, Kingdom Of Saudi Arabia University
Email: 438203316@student.ksu.edu.sa

Abstract:

This study deals with the so-called hadiths on rulings and their explanations, which are the works that are concerned with collecting hadiths on rulings and classifying them according to the chapters of jurisprudence. There is no hadith text whose value exceeds and is known among the people of knowledge for its majesty except that scholars devote themselves to serving it, explaining it, and explaining what it contains of rulings, issues, and benefits. Among these texts is a text: (Umdat al-Ahkam fi Kalam Khair al-Anam Muhammad, peace and blessings be upon him) by Al-Hafiz Abd al-Ghani al-Maqdisi (541 AH-600 AH), and it is one of the best books of brief ahkam. In the folds of this text and its numerous explanations, I found a number of doctrinal issues, with the diversity of the schools of jurisprudence and doctrinal commentators. Some of them follow the Sunni approach in their determination of doctrinal issues, and some of them follow other approaches. So I chose some doctrinal topics to present the commentators' sayings and study them according to the approach of the Sunnis and the community, which are: belief in angels, belief in the Books, belief in the Last Day, and other doctrinal issues. Among the importance of this research and the reasons for choosing it: The book (Umdat al-Ahkam) by the scholar Abd al-Ghani al-Maqdisi - may God have mercy on him - is one of the most important and famous texts of hadiths on rulings, and it is one of the most important reliable references on hadiths on rulings, and its explanations are considered among the most important references for general students of knowledge. This research serves the doctrinal aspect of the book Umdat al-Ahkam. Among the most prominent results of the research are the following: The commentators of Umdat al-Ahkam agreed to confirm angels and what was mentioned about angels in authentic hadiths, including their actions, attributes, and functions, and to accept the report of a single person and its evidence. And on the necessity of honoring the legal texts and presenting them according to rational analogy. The commentators also agreed on the legitimacy of opposing the infidels and polytheists. And for the virtue of the Companions, may God be pleased with them all. By extrapolating the commentators' sayings in the explanations of Umdat al-Ahkam, it became clear to me the importance of the doctrinal sayings scattered in the explanations of the hadiths, especially because of their close connection to the Prophet's hadith and their reliance on it. Therefore, I recommend more attention to these sayings by collecting them, studying them, and comparing them in the light of the approach of the Sunnis and the community, because of the distinction they contain between the truth and the truth. And false statements.

Keywords: Opinions; Streptococcal; Explanations; Omdat Al Ahkam; Study; Analytical; Critical.

مقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع، وقد اهتم علماء المسلمين بجمعها، ودراستها، وشرحها، وبيان الأحكام المستنبطة منها، في الفقه، والعقيدة، وغيرها، ومن علوم السنة المعروفة ما يسمى بأحاديث الأحكام وشروحها، وهي المصنفات التي تعنى بجمع أحاديث الأحكام وتصنيفها وفق أبواب الفقه، وما من متن حديثي تعلق قيمته ويعرف بين أهل العلم بجلالته إلا وينبri العلماء لخدمته وشرحه وبيان ما فيه من الأحكام والمسائل والفوائد.

ومن هذه المتون متن: (عمدة الأحكام في كلام خير الأنام محمد عليه الصلاة والسلام) لمؤلفه الحافظ عبد الغني المقدسي (٥٤١ هـ - ٦٠٠ هـ)، وهو من أفضل كتب الأحكام المختصرة.

وقد وجدت في ثنايا هذا المتن وشروحه المتعددة جملة من المسائل العقدية، مع تنوع مذاهب الشراح الفقهية والعقدية، فمنهم من هو على منهج أهل السنة في تقريره للمسائل العقدية، ومنهم من هو على غير ذلك من المناهج. فاخترت بعض المباحث العقدية لعرض أقوال الشراح فيها ودراستها وفق منهج أهل السنة والجماعة، وهي: الإيمان بالملائكة، والإيمان بالكتب، والإيمان باليوم الآخر، ومسائل عقدية أخرى.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

١) يعد كتاب (عمدة الأحكام) للعلامة عبد الغني المقدسي -رحمه الله-، من أهم وأشهر متون أحاديث الأحكام، وهو من أهم المراجع المعتمدة في

أحاديث الأحكام، كما أن شروحه تعد من أهم المراجع لعامة طلاب العلم.
 ٢) في هذا البحث خدمة للجانب العقدي لكتاب عمدة الأحكام.
 ٣) تعدد شروح عمدة الأحكام، وتنوع مناهج الشراح، ووفرة المسائل العقدية فيها.

٤) مكانة بعض الشراح العلمية، وكونهم من أئمة أهل الفقه والحديث.
 منهج البحث:

التحليل النقدي.

الدراسات السابقة:

من خلال البحث في أدلة البحوث العلمية، وفهارس المكتبات، لم أجد دراسة في نفس الموضوع.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة ومبحثين، وخاتمة:

المقدمة:

المبحث الأول: الآراء العقدية المتعلقة بالملائكة والكتب واليوم الآخر، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المسائل المتعلقة بالإيمان بالملائكة.

المطلب الثاني: المسائل المتعلقة بالإيمان بالكتب.

المطلب الأول: المسائل المتعلقة بالإيمان باليوم الآخر.

المبحث الثاني: الآراء العقدية المتعلقة بالمسائل العقدية الأخرى، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: قبول خبر الواحد والاحتجاج به.

المطلب الثاني: التحسين والتقبيح العقليان.

المطلب الثالث: المسألة تسليم الصحابة للشرع، وتعاملهم مع المعترض على السنة بالرأي والهوى.

-
- المطلب الرابع: الإيمان بما ورد في الكتاب والسنة من أمور غيبية.
- المطلب الخامس: مشروعية مخالفة الكفار وأهل الكتاب.
- المطلب السادس: مسائل في فضل الصحابة رضوان الله عليهم والرد على الرافضة.
- الخاتمة، وفيها أبرز النتائج، والتوصيات.

المبحث الأول:

الآراء العقدية المتعلقة بالملائكة والكتب واليوم الآخر،

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المسائل المتعلقة بالإيمان بالملائكة،

وفيه تسع مسائل:

المسألة الأولى: تعريف الملائكة:

تناول بعض الشراح تعريف الملائكة لغة وشرعاً، وهما:

(١) عمر بن علي، ابن الفاكهاني (ت ٧٣٤هـ-): (الملائكة: جمع ملك: اسم لخلق من صفوة الله تعالى، وهو مشتق من الألوكة التي هي الرسالة، وكان أصله مأكاً، بوزن معفل، فحول إلى مأك بوزن مفعول، ثم سهلت همزته بعد التحريك بنقل حركتها إلى اللام الساكنة، فسقطت الهمزة، فبقي ملكاً، كما ترى، ووزنه معفل، فلما جمعه، ردوا الهمزة، وتركوه محولاً، فقالوا: ملائكة، ووزنه معافلة، ولو ردوه إلى أصله قبل التحويل، لقالوا: مآلكة، والله أعلم^(١).

(٢) محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ-): (الملائكة قالوا: إنها جمع مأك، وإن أصل ملك: مأك، ففيها إعلال بالمكان أي أن أحد حروفها زحزح عن مكانه، وإنما قالوا: إن أصلها مأك؛ لأن ذلك مشتق من الألوكة، والألوكة في اللغة العربية هي الرسالة، والملائكة رسل كما قال تعالى: (جاعل الملكة رسلاً) [فاطر: ١]، إذن، الملائكة جمع ملاك الذي أصله مأك.

ويقال: (ملك) بحذف الهمزة تخفيفاً، وهذا هو الذي في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وكم من ملك في السموات لا تغني شفتهم شيئاً﴾ [النجم: ٢٦]، والملائكة: هم عالم غيبي محجوب عن الأبصار، لا يرون إلا إذا شاء الله

(١) رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام / ١ / ٦٢٣.

عجل، وأنهم مخلوقون من نور، كما ثبت ذلك عن النبي الله ، وأنهم يختلفون في وظائفهم، فمنهم من وكل بالوحي، ومنهم من وكل بالقطر والنبات، ومنهم من وكل بالنفخ في الصور، ومنهم من وكل بالسياحة في الأرض يلتمسون حلق الذكر، ومنهم من وكل بحفظ أعمال بني آدم، إلى غير ذلك مما جاء في الكتاب والسنة، فهؤلاء الملائكة الذين ذكروا في هذا الحديث موكلون بمن جاء إلى المسجد يريد الصلاة مع الجماعة.

المسألة الثانية: إثبات وجود الملائكة وأنها تقول وتفعل ولها إدراك، وتؤمن بالله، وتعلم أنه لا يكشف السوء إلا الله، ولا يجلب الخير إلا الله:
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (صلاة الرجل جماعة، تضعف على صلاته في بيته، وفي سوقه: خمسا وعشرين ضعفا؛ وذلك أنه إذا توضأ، فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد، لا يخرج إلا الصلاة، لم يخط خطوة؛ إلا رفعت له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة، فإذا صلى؛ لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مصلاه: اللهم صل عليه، اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، ولا يزال في صلاة؛ ما انتظر الصلاة).

ذكر الشارح محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ) من فوائد الحديث: (إثبات الملائكة، لقوله: (لم تزل الملائكة تصلي عليه)^(١). ومنها: (أن للملائكة فضلا على بني آدم، ولكن هذا الفضل إنما هو من الله؛ فهو الذي سخرهم ليدعوا لبني آدم قال تعالى: ﴿الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به، ويستغفرون للذين ءامنوا﴾ [غافر: ١٧]^(٢). ومنها: (أن الملائكة تقول وتفعل ولها إدراك، لقوله: (تصلي عليه ما دام في مصلاه اللهم صل عليه) ومنها: (أن الملائكة - عليهم السلام -

(١) شرح عمدة الأحكام، محمد بن عثيمين، ١ / ٥١٠.

(٢) المرجع السابق.

تؤمن بالله، وتعلم أنه لا يكشف السوء إلا الله، ولا يجلب الخير إلا الله؛ لأنها توجه النداء إلى الله تقول: "اللهم صلِّ عليهِ" (١).

المسألة الثالثة: صلاة الملائكة على المؤمنين:

في شرح حديث أبي هريرة السابق تكلم الشراح أيضا عن عدد من المسائل منها: إثبات صلاة الملائكة على المصلي، ومعناها وأنواعها، ومن هم الملائكة الذين يصلون على المصلي، ومن أقوالهم:

(١) علي بن داود بن العطار (ت ٥٧٢٤هـ): ذكر من فوائد قوله صلى الله عليه وسلم (لم تزل الملائكة تصلي عليه): (منها: صلاة الملائكة على من ينتظر الصلاة في المسجد. ومنها: أن صلاة الملائكة على المنتظر: هو الدعاء له بالمغفرة، والرحمة).

(٢) عمر بن علي، ابن الفاكهاني (ت ٧٣٤هـ): (هل الملائكة الذين يصلون عليه هم الحفظة، أو غيرهم، أو هم وغيرهم؟ لم أقف في ذلك على شيء) (٢).

(٣) محمد بن أحمد السفاريني (ت ١١٨٨هـ): ((لم تزل الملائكة الحفظة، أو أعم (تصلي عليه مادام في مصلاه)؛ أي: المكان الذي أوقع فيه الصلاة في المسجد، وكأنه خرج مخرج الغالب، وإلا، فلو قام إلى بقعة أخرى من المسجد مستمرا على نية انتظار الصلاة، كان كذلك. يقولون: (اللهم صل)؛ أي: أثن (عليه) ثناء حسنا في المأ الأعلى، والجملة وما بعدها مبينة؛ لقوله: "تصلي عليه". (اللهم ارحمه). وفي لفظ: "اللهم اغفر له، اللهم ارحمه"، طلبت له الرحمة من الله بعد طلب المغفرة؛ لأن صلاة الملائكة

(١) المرجع السابق.

(٢) رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام / ١ / ٦٢٣.

استغفار. وزاد في رواية عندهما: "اللهم تب عليه؛ أي: وفقه للتوبة، وتقبلها منه"^(١).

(٤) محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ): (وصلاة الملائكة نوعان: صلاة عامة: وهذه لكل مؤمن، سواء عمل أو لم يعمل، ومنه قوله تعالى: ﴿هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور﴾ [الأحزاب: ٤٣]، ومنه قوله: ﴿ويستغفرون لمن في الأرض﴾ [الشورى: ٥]، وقوله: ﴿ويستغفرون للذين ءامنوا﴾، وصلاة خاصة، وهي هذه المذكورة في الحديث^(٢).

المسألة الرابعة: تأمين الملائكة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا أمن الإمام، فأمنوا؛ فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة، غفر له ما تقدم من ذنبه).

ذكر الشراح في شرح هذا الحديث عددًا من المسائل منها: إثبات تأمين الملائكة، ومن الملائكة التي تؤمن، ومعنى الموافقة في قول النبي صلى الله عليه وسلم (فإن من وافق تأمينه تأمين الملائكة)، ومشروعية موافقة الملائكة والتشبه بهم في طاعتهم لله تعالى، ومن أقوالهم في ذلك ما يلي:

(١) محمد بن علي، ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ): (وموافقة تأمين الإمام لتأمين الملائكة ظاهره: الموافقة في الزمان. ويقويه الحديث الآخر (إذا قال أحدكم: آمين، وقالت الملائكة في السماء: آمين. فوافقت إحداهما الأخرى) وقد يحتمل أن تكون الموافقة راجعة إلى صفة التأمين، أي يكون تأمين المصلي كصفة تأمين الملائكة في الإخلاص، أو غيره من الصفات الممدوحة.

(١) كشف اللثام شرح عمدة الأحكام ٢ / ١٠٠، ١٠١.

(٢) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ١ / ٢٢٧.

والأول أظهر^(١).

(٢) عمر بن علي، ابن الفاكهاني (ت ٧٣٤هـ): قوله عليه الصلاة والسلام: (فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة، غفر له ما تقدم من ذنبه): قيل: وقت تأمينهم ومشاركتهم في الدعاء والتأمين، ويفسره قوله في الحديث الآخر: (وقال الملائكة في السماء: آمين). وقيل: من وافق تأمينه تأمين الملائكة في الصفة؛ من الخشوع والإخلاص، وعلى هذا يحمل قوله في مثل هذا الحديث الذي فيه: (إذا قال: سمع الله لمن حمده) الحديث. وقيل: من وافق دعاؤه دعاء الملائكة. وقيل: المراد بالملائكة هنا: الحفظة المتعاقبون بالليل والنهار، يشهدون الصلاة مع المؤمنين ويؤمنون معهم، ولكن يرد هذا قوله: (في السماء)، وقيل: لا يرده، بل إذا قالها الحاضرون، قالها من فوقهم، حتى ينتهي؟ إلى ملائكة السماء.

قلت: وفي هذا الجواب نظر. وقيل: معناه: من وافق استجابة دعائه كما يستجاب للملائكة

وقيل: من وافق دعاؤه دعاء الملائكة الذين يستغفرون لمن في الأرض؛ لأن في قوله: {اهدنا الصراط المستقيم} [الفاتحة: ٦] الدعاء له ولأهل ملته، ثم قال: (آمين) تأكيداً لإجابة الدعاء جميعه، كما تفعل الملائكة، والوجه الأول أظهر وقد جاء فيه حديث مفسر لا يحتاج إلى تأويل: أن الله تعالى جعل من ملائكته مستغفرين لمن في الأرض، ومصلين على من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم، وداعين لمن ينتظر الصلاة، فلذلك يختص منهم من يؤمن عند تأمين المؤمنين، أو عند دعائهم؛ كما جعل منهم لعانيين لقوم من أهل المعاصي، وما منهم إلا له مقام معلوم^(٢).

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ١/ ٢٢٧.

(٢) ينظر: رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام ٢/ ١٣٦، ١٣٧.

٣) علي بن داود بن العطار (ت ٥٧٢٤هـ): أما قوله صلى الله عليه وسلم: (فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة)، فقد اختلف العلماء في معنى الموافقة: فالأظهر: أنها راجعة إلى الزمان، ويقوي ذلك قوله في رواية في "صحيح مسلم": (إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء: آمين؛ فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه). وقيل: وافقهم في الإخلاص، والصفات الممدوحة. وقيل: وافقهم في مجرد القول، ويلزم منه الموافقة في الزمان؛ فهو راجع إلى الأول^(١).

٤) عمر بن علي، ابن الملقن (ت ٥٨٠٤هـ): (اختلف العلماء في هذه الملائكة: هل هم الحفظة أو غيرهم من أهل السماء على قولين: واحتج للثاني بالرواية السالفة: (وقالت الملائكة في السماء آمين)). وأجاب الأول بأنه إذا قالها الحاضرون من الحفظة قالها من فوقهم حتى تنتهي إلى أهل السماء^(٢).

٥) محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ): (فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة)، إذن، الملائكة يؤمنون إذا أمن الإمام، وقوله: (من وافق تأمينه تأمين الملائكة) فالمراد بالملائكة، أي: المتابعون لهذا الإمام في الصلاة، سواء في السماء أو في الأرض، وليس يشمل كل الملائكة وليس يختص بالحفظة؛ لأن بعض ألفاظ الحديث تأمين الملائكة في السماء، وهذا يدل على أن هناك ملائكة سخرهم الله عزوجل أن يصلوا مع المؤمنين، فالذين شاركوا المؤمنين في صلاتهم يؤمنون على ما يؤمن عليه أهل الإيمان، ويؤمنون بعد قول الإمام ولا الضالين، فإذا وافقهم الإنسان؛ غفر له.

(١) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام لابن العطار ١ / ٤٣٤.

(٢) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ٢ / ٥٨٨.

والموافقة هنا في الزمن؛ لأنه قال : إذا أمن فأمنوا فإنه من وافق؛» فيقول: آمين، والملائكة تقول: آمين (١) .

(٦) عبد الله بن عبد الرحمن البسام (ت ١٤٢٣هـ): (من الأفضل للداعي أن يشابه الملائكة في كل الصفات التي تكون سببا في الإجابة، كالتضرع والخشوع والطهارة، وحل الملبس والمشرب والمأكل، وحضور القلب، والإقبال على الله في كل حال) (٢) .

المسألة الخامسة: استماع الملائكة للذكر:

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من اغتسل يوم الجمعة، ثم راح، فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية، فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة، فكأنما قرب كبشا أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة، فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة، فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام، حضرت الملائكة يستمعون الذكر).

استدل الشراح بهذا الحديث على أن من الملائكة من وظيفته: كتابة حاضري الجمعة، واستماعهم للخطبة وما فيها من الذكر، وذكر بعضهم أن استماع الملائكة للخطبة إنما هو لما فيها الوعظ والتذكير، وأما إن أحدث فيها من البدع وغيرها، فإن ذلك مما تكتبه الحفظة على فاعله. ومن أقوالهم ما يلي:

(١) علي بن داود بن العطار (ت ٥٧٢٤هـ): (والمراد بهؤلاء الملائكة: غير الحفظة، ووظيفتهم كتابة حاضري الجمعة، استماعهم للذكر الذي هو الوعظ والتذكير؛ تشريفا له ولسامعيه، وتعظيما لقدرة الجمعة، وشهادة لهم بذلك جميعه) (٣). ومن فوائد الحديث: (أن حضور هؤلاء الملائكة لازم لخروج

(١) شرح عمدة الأحكام، محمد بن عثيمين ١ / ٦٥٨، ٦٥٩.

(٢) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام ص ١٤١.

(٣) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام لابن العطار ٢ / ٦٨٦.

الإمام للخطبة المشتملة على ذكر الله تعالى والوعظ والتذكير، واستماع ذلك، لا لاستماع ما أحدث فيها من البدع وغيرها؛ فإن ذلك تكتبه الحفظة على فاعله، والراضي به بلسانه، وأما الراضي به بقلبه، فإن الله تعالى مطلع عليه دون الحفظة من الملائكة، والله تعالى أعلم^(١).

(٢) عمر بن علي، ابن الملقن (ت ٥٨٠٤هـ): (المراد بهؤلاء الملائكة غير الحفظة ووظيفتهم كتابة حاضري الجمعة، واستماعهم للذكر الذي هو الوعظ والتذكير تشريفاً له ولسامعه وتعظيماً لقدر الجمعة، وشهادة لهم بذلك جميعه)^(٢).

(٣) محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ): من فوائد الحديث: (أن الملائكة تستمع الخطبة؛ لقوله: (إذا خرج الإمام حضرت الملائكة يسمعون الذكر)^(٣).

(٤) عبد الله بن عبد الرحمن البسام (ت ١٤٢٣هـ): (أن الملائكة على أبواب المساجد، يكتبون القادمين، الأول فالأول، في المجيء إلى صلاة الجمعة)^(٤).

المسألة السادسة: صفوف الملائكة:

عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لتسوون صفوفكم، أو ليخالفن الله بين وجوهكم). ذكر الشراح أن من حكمة تسوية الصفوف موافقة الملائكة في حيث أنها تصف عند ربها سبحانه وتعالى، ومن أقوالهم:

(١) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام لابن العطار ٢ / ٦٩٠.

(٢) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ٤ / ١٧٣.

(٣) شرح عمدة الأحكام ٢ / ٣٦٠.

(٤) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام ص ٢٤٦.

١) علي بن داود بن العطار (ت ٥٧٢٤هـ): والسر في تسويتها: موافقة الملائكة - صلوات الله وسلامه عليهم -، وقد ورد في حديث: (صفوا كما تصف الملائكة) والمطلوب منها: محبة الله تعالى لعباده.

٢) عمر بن علي، ابن الفاكهاني (ت ٧٣٤هـ-): (المراد بتسوية الصفوف: اعتدال القائمين بها على سمت واحد، وسد الفرج فيها، كلاهما مطلوب بلا خلاف، وفي أبي داود: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربهم؟)، قلنا: وكيف تصف الملائكة عند ربها قال: (يتمون الصفوف المقدمة، ويتراصون في الصف))^(١).

المسألة السابعة: تأذي الملائكة من الروائح الخبيثة:

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (من أكل ثوماً أو بصلاً. فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا. وليقعد في بيته. وأتي بقدر فيه خضرات من بقول. فوجد لها ريحا، فسأل؟ فأخبر بما فيها من البقول. فقال: قربوها إلى بعض أصحابي. فلما رآه كره أكلها. قال: كل. فإني أناجي من لا تناجي).

في الحديث أن الملائكة تتأذى من الروائح الكريهة، وقيد بعض الشراح ذلك بمواطن حضور الملائكة وهي المساجد، واستنبط بعضهم من الحديث أن للملائكة مناجاة مع بني آدم، وفيما يلي بعض أقوالهم:

١) محمد بن علي، ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ-): (هذا النهي مغلل: إما بتأذي الآدميين، أو بتأذي الملائكة الحاضرين وذلك يوجد في المساجد كلها)^(٢).

(١) رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام ٢ / ٧٤.

(٢) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ١ / ٣٠٣.

٢) علي بن داود بن العطار (ت ٥٧٢٤هـ): (وأما تغليله صلى الله عليه وسلم بتأذي الملائكة من أكل المذكورات كلها لأجل ريحها كما يتأذى به الإنسان، ففيه تنبيه على كراهة أكلها مطلقاً، أو في مواضع حضور الملائكة، فيخرج منه الحفظ الملائكة الملازمون لبني آدم، وإن لم يكن أحد من بني آدم حاضراً، فيكون تأذي الملائكة علة بانفرادها، وتأذي بني آدم علة بانفرادها، والله سبحانه وتعالى أعلم^(١)).

٣) عمر بن علي، ابن المنقن (ت ٥٨٠٤هـ): (في الحديث دلالة على احترام الملائكة بمنع أذاهم من الروائح الكريهة ونحوها مما يؤذي)^(٢).

٤) محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ): قوله (فإن الملائكة، أقول: المراد بهم الذين يحضرون الصلاة والذكر، إذ لو أريد بهم الحفظة لامتنع أكلها مطلقاً. وفيه دليل على أن الحفظة لا يتأذون من أكلها، وذلك بأن سلبوا إدراك ريحها أو لا يحصل منها أذى أصلاً)^(٣).

٥) محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ): في الحديث أن الملائكة لهم مناجاة مع بني آدم، لقوله: «فإني أناجي من لا تناجي، وهذا واقع، وسليمان صلى الله عليه وسلم لما قال: «لأطوفن الليلة بمائة امرأة، تلد كل امرأة غلاماً يقاتل في سبيل الله، فقال له الملك: قل إن شاء الله»، فناجاه الملك، إذن الملائكة لهم مناجاة مع بني آدم^(٤). وفيه: (أن المساجد مأوى الملائكة، فالطيبات للطيبين، والمساجد أماكن طيبة، وهي أحب البقاع إلى الله عزوجل)^(٥).

(١) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام لابن العطار ١ / ٥٩١.

(٢) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ٣ / ٤٠٩.

(٣) العدة حاشية الصنعاني ٢ / ٥١٥.

(٤) شرح عمدة الأحكام، ابن عثيمين ٢ / ١٧٣.

(٥) شرح عمدة الأحكام، ابن عثيمين ٢ / ١٧٢.

المسألة الثامنة: مجانبة الملائكة للجنب ولأماكن الكلاب وأثر ذلك على

الإنسان:

عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من اقتنى كلباً - إلا كلب صيد، أو ماشية - فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان قال سالم: وكان أبو هريرة يقول أو كلب حرث وكان صاحب حرث).

قال محمد بن علي، ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ): (ولعل ذلك لمجانبة الملائكة لمحلها، ومجانبة الملائكة أمر شديد، لما في مخالطتهم من الإلهام إلى الخير، والدعاء إليه) (١).

وعن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يا رسول الله، أيرقد أحدنا وهو جنب؟ قال: (نعم، إذا توضع أحدكم فليرقد).

قال فيصل بن عبد العزيز المبارك (ت ١٣٧٦هـ): (في هذا الحديث دليل على استحباب الوضوء للجنب قبل النوم؛ لأنه يخفف الجنابة، وفيه أن غسل الجنابة ليس على الفور وإنما يتضييق عند القيام إلى الصلاة، وفيه استحباب التنظف عند النوم، قال ابن الجوزي - رحمه الله تعالى - والحكمة فيه أن الملائكة تبعد عن الوسخ والريح الكريهة، بخلاف الشياطين فإنها تقرب من ذلك، والله أعلم) (٢).

المسألة التاسعة: هل الأفضل جنس البشر أم جنس الملائكة؟

في شرح حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا أمن الإمام فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة، غفر له ما تقدم من ذنبه).

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ٢ / ٢٨٩.

(٢) خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام ص ٣٥.

تطرق الشارح عمر بن علي، ابن الملحق (ت ٥٨٠٤هـ) لمسألة المفاضلة بين جنس الملائكة وجنس البشر، وهي مسألة اختلف فيها العلماء وكثرت فيها الأقوال، فذكر بعضها، وقرّر بأن مذهب أهل السنة والجماعة هو تفضيل النوع الإنساني، فقال: (استدل به على تفضيل الملائكة على الآدميين، لأنه - عيه الصلاة والسلام - جعل تأمين الملائكة سببا لقبول تأميننا، ولا شك في شرف الشافع على المشفوع له عند المشفوع عنده فتأمله. ومذهب أهل السنة أن النوع الإنساني أفضل من نوع الملائكة خلافا للمعتزلة، ولخص ملخص في ذلك سبعة أقوال: أحدها: بعض الآدميين ممن ليس بنبي أفضل. ثانيها: بعض الأنبياء وبعض المؤمنين أفضل من بعض الملائكة غير المقربين، وممن عصى كهاروت وماروت. ثالثها: أن الأنبياء أفضل مطلقا. رابعها: أن الملائكة أفضل مطلقا. خامسها: الرسل أفضل. سادسها: ملائكة السماء أفضل من الرسل، والرسل أفضل من ملائكة الأرض. سابعها: التوقف بين الملائكة والأنبياء)^(١).

والصحيح هو الجمع بين الأقوال كما ذكر ابن القيم نقلًا عن شيخه ابن تيميه قولًا يجمع بين الأقوال المختلفة، ويوفّق بين أدلتها فقال: (سئل [يعني ابن تيمية] عن صالح بن آدم والملائكة أيهما أفضل؟

فأجاب: بأن صالح البشر أفضل باعتبار كمال النهاية، والملائكة أفضل باعتبار البداية، فإن الملائكة الآن في الرفيق الأعلى منزهين عما يلابسه بنو آدم مستغرقون في عبادة الرب، ولا ريب أن هذه الأحوال الآن أكمل من أحوال البشر، وأما يوم القيامة بعد دخول الجنة فيصير حال صالح البشر أكمل من حال الملائكة)^(٢).

(١) كشف اللثام شرح عمدة الأحكام ٢ / ١٠١، ١٠٢.

(٢) بدائع الفوائد، ابن القيم ٣ / ١١٠٤.

قال ابن القيم: (وبهذا التفصيل يتبين سر التفضيل، وتتفق أدلة الفريقين، ويصالح كل منهم على حقه)^(١).

المطلب الثاني: المسائل المتعلقة بالإيمان بالكتب،

وفيه أربع مسائل:

المسألة الأولى: إثبات نزول القرآن والاستدلال بذلك على أنه كلام الله:

استدل الشارح محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ) على أن القرآن كلام الله في موضعين من شرحه:

الأول: استدل فيه بنزول القرآن على أنه كلام الله، لأن النزول يكون من أعلى، وهو من الله عز وجل، وذلك في شرح حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة بعد أن أنزلت عليه: {إذا جاء نصر الله والفتح} [النصر: ١] إلا يقول فيها: (سبحانك ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي).

قال الشارح: في الحديث إثبات نزول القرآن على النبي، لقولها: (بعد أن أنزلت عليه)، وهذا أمر يقيني؛ لأنه ذكر في القرآن: (إنا أنزلنا عليك الكتاب للناس بالحق) [الزمر: ٤١]، وفيه أن القرآن كلام الله، لقولها: (بعد أن نزلت عليه)، ومعلوم أن الإنزال يكون من أعلى، وهو من الله عز وجل^(٢).

الموضع الثاني: استدل بنزول القرآن على أنه ليس بمخلوق؛ لأنه من المعلوم أن القرآن ليس عيناً قائمة بنفسها، فتعين أن يكون صفة من صفات الله، وذكر ذلك في شرحه لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: (بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت، فقال: إن النبي صلى الله

(١) بدائع الفوائد، ابن القيم ٣ / ١١٠٤.

(٢) شرح عمدة الأحكام، ابن عثيمين 2 / ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤.

عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل القبلة، فاستقبلوها. وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة). فقال في فوائد الحديث: (أن القرآن كلام الله؛ لقوله: (أنزل عليه الليلة قرآن)، ومعلوم أن القرآن ليس عينا قائمة بنفسها حتى نقول إن هذا من باب الخلق؛ لقوله تعالى: وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج ﴿ [الزمر: ٧]؛ لأن الأنعام أعيان قائمة بنفسها، فإنزالها بمعنى خلقها للناس، وتذليلها، وتفصيلها، لكن إذا كان الشيء لا يقوم بنفسه تعين أن يكون صفة من صفات الله، كالقرآن^(١)).

المسألة الثانية: القرآن كلام الله حقيقة وليس أصواتاً مخلوقة تعبر عنه:

وهذه المسألة ذكرها الشارح محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ) فبيّن مذهب أهل السنة فيها وهو إثبات أن القرآن كلام الله حقيقة، وذكر أقوال المخالفين من الأشاعرة والمعتزلة والجهمية مبينا ما فيها من الفساد والبطلان، ونصّ كلامه كما يلي:

(فإذا قال قائل: هل الله تبارك وتعالى تكلم به حقيقة، أو أنه خلق أصواتا تعبر عنه؟ فالجواب أن الله تكلم به حقيقة بحروفه، وسمع ذلك جبريل، فألقاه على قلب النبي، وأما من قال: إن كلام الله هو المعنى القائم بنفسه، وأن ما سمعه جبريل أصوات خلقها الله عزوجل لتعبر عما في نفسه. فقوله باطل، ولا يمكن أن يطلق على حديث النفس أنه كلام إلا مقيدا، كما في قوله تعالى: ﴿ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول﴾ [المجادلة: ٨].

وأما عند الإطلاق، فإن القول هو الصوت المسموع، وحقيقة الأمر أن قول الأشاعرة في كلام الله شر من قول المعتزلة والجهمية. فالأشاعرة يقولون:

(١) شرح عمدة الأحكام / ١ / ٥٩٣.

كلام الله هو المعنى القائم بالنفس، وهذا المقروء، أو المسموع عبارة عنه، وليس هو كلام الله، وهو مخلوق خلقه الله عزوجل ليعبر به عما في نفسه. والمعتزلة والجهمية يقولون: هذا القرآن كلام الله حقا، لكنه مخلوق. فالجميع اتفقوا على أن هذا المقروء أو المسموع - مخلوق. وقالت الأشاعرة: هو عبارة عن كلام الله. وقالت المعتزلة والجهمية: هو كلام الله. فالأقرب إلى الصواب الجهمية أو المعتزلة؛ لأن الأشاعرة لا ينسبون هذا القرآن إلى الله تعالى حقيقة، بل يقولون: إنه عبارة. لكن أهل السنة والجماعة يقولون: القرآن كلام الله حقيقة، تكلم به، وسمعه جبريل، وألقاه إلى قلب النبي صلى الله عليه وسلم^(١).

المسألة الثالثة: القرآن يتجدد نزوله:

ذكر الشارح محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ) من فوائد حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: (بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت، فقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل القبلة، فاستقبلوها. وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة): (أن القرآن يتجدد نزوله، والقرآن نفسه دل على أن الله يتكلم بالقرآن بعد وقوع الحوادث كما في قوله تعالى: ﴿قد سمع الله قول التي تجادل في زوجها وتشتكي إلى الله﴾ [المجادلة: ١]. وجه الدلالة: سمع فعل ماض يدل على أن هذا الخبر بعد وقوع المخبر به ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمُرُونَ الْمُطَّوَعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ [التوبة: ٧٩]، ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَيِّنُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٢١]، وهي كثيرة^(٢).

(١) شرح عمدة الأحكام ١/ ١٥.

(٢) شرح عمدة الأحكام 1/ ٥٩٤.

المسألة الرابعة: القرآن يتفاضل:

في شرح حديث عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية، فكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم، فيختم بقل هو الله أحد، فلما رجعوا، ذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سلوه: لأي شيء، يصنع ذلك؟"، فسألوه، فقال: لأنها صفة الرحمن عز وجل؛ فإني أحب أن أقرأ بها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أخبروه أن الله عز وجل يحبه

أشار إلى مسألة تفاضل القرآن بعض الشراح منهم:

(١) علي بن داود بن العطار (ت ٥٧٢٤هـ): (ما كان من التلاوة متعلقا بصفة الرب سبحانه وتعالى كان أفضل التلاوات)^(١).

(٢) محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ): (أما من حيث المتكلم به، فلا يتفاضل؛ لأن المتكلم به هو الله عز وجل، وأما من حيث ما يشتمل عليه من المعاني، فلا شك أنه يتفاضل. أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن أعظم آية في كتاب الله هي آية الكرسي، وأعظم اسم تفضيل يدل على أن هناك مفضلا ومفضلا عليه. وكذلك أيضا أخبر أن أفضل سورة هي سورة الفاتحة، وأنها رقية، وأنها السبع المثاني، وهذا واضح)^(٢).

المطلب الثالث: المسائل المتعلقة باليوم الآخر، وفيه خمس مسائل:

المسألة الأولى: إثبات البعث ويوم القيامة وبعض ما يكون فيه:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إن أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل).

(١) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام لابن العطار ١ / ٥١٩.

(٢) شرح عمدة الأحكام، ابن عثيمين ١ / ٤٣، ٤٤.

استدل به الشارح محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ) على إثبات البعث لقوله: (يأتون يوم القيامة)؛ لأن المراد بيوم القيامة: يوم البعث، وكذلك على إثبات يوم القيامة^(١).

وعلى أن الناس يدعون يوم القيامة، وبيّن أن الدعوة إذا وجهت إلى فرد من الناس يوم القيامة، فإنّه يدعى باسمه وباسم أبيه لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به يقال: هذه غدره فلان بن فلان)، أما القول بأنه يدعى باسم أمه فالحديث الوارد فيه ضعيف لا يصح^(٢).

وفي الحديث أيضاً: إثبات الغرة والتجليل بسبب الوضوء، وهو خاص بهذه الأمة^(٣) كما تقدّم في مبحث النبوة.

المسألة الثانية: إثبات الجنة ونعيم أهلها الجسدي والقلبي:

استدل الشارح محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ) بقوله صلى الله عليه وسلم: (تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء) على إثبات التحلي لأهل الجنة للرجال والنساء، لقوله صلى الله عليه وسلم: (تبلغ الحلية من المؤمن..)، وهذا يعم الرجال والنساء، وقد ذكر الله تعالى أصناف الحلية

(١) وقال: وسمي يوم القيامة لأن الناس يقومون فيه من قبورهم الله عزوجل، ولأن به إقامة العدل والحق، يقومون فيه من قبورهم لله، ويقام فيه العدل، وتقوم فيه الأشهاد كما قال تعالى: ﴿إنا لننصر رسلنا والذين ءامنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد﴾ [غافر: ٥١] ينظر: (شرح عمدة الأحكام / ١ / ١٢٩).

(٢) وهو حديث أبي أمامة الباهلي الذي رواه أهل الشام في تلقين الميت بعد دفنه، أن يقال له: (يا فلان ابن فلانة أذكر ما خرجت عليه من الدنيا، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله) إلى آخر الحديث.

(٣) ينظر: شرح عمدة الأحكام، ابن عثيمين / ١ / ١٣٠.

ثلاثة: الأول : الفضة، لقوله تعالى: ﴿وَحَلُّوا أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ﴾ [الإنسان: ٢١]. الثانية: الذهب. الثالث: اللؤلؤ.

وليس الذهب كذهب الدنيا، ولا الفضة كفضة الدنيا، ولا اللؤلؤ كلؤلؤ الدنيا، بل كما قال عز وجل : فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون ﴿[السجدة : ١٧] .

وهذا النعيم الحاصل لهم نعيم الجسد. والقلب أيضا في نعيم^(١) .

المسألة الثالثة: إثبات النار وأنها موجودة مخلوقة وباقية إلى الأبد:

عن عبد الله بن عمر، وأبي هريرة رضي الله عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم).

اختلف الشراح في قوله صلى الله عليه وسلم (فإن شدة الحر من فيح جهنم)، منهم من قال أنه حقيقة، ومنهم من قال أنه من باب التشبيه، ومن قال منهم بأنه حقيقة استدل بالحديث على أن النار مخلوقة موجودة.

وأضاف الشارح محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ) إلى ذلك مسألة وهي: أن النار باقية إلى الأبد.

وفيما يلي بعض أقوال الشراح:

(١) علي بن داود بن العطار (ت ٥٧٢٤هـ): قوله (فإن شدة الحر من فيح جهنم) يعني أن شدة الحر وغليانه تشبه نار جهنم، فاحذروه واجتنبوا ضرره، والذي يقتضيه مذهب أهل السنة وظاهر الحديث أن شدة الحر من فيح جهنم حقيقة لا استعارة وتشبيها وتقريبا؛ فإنها مخلوقة موجودة، وقد ثبت عن

(١) ينظر: شرح عمدة الأحكام، ابن عثيمين ١/ ١٣١.

النبي صلى الله عليه وسلم قال: (اشتكت النار إلى ربها، فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء، ونفس في الصيف)^(١).

(٢) محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ-): (إثبات وجود النار... فالنار موجودة الآن. ودليل ذلك من القرآن: قول الله تبارك وتعالى: ﴿واتقوا النار التي أعدت للكافرين﴾ [آل عمران: ١٣١]، فالصيغة هنا فعل ماض، فدل على كون النار موجودة الآن. كذلك قوله تعالى: ﴿النار يعرضون عليها غدوا وعشيا﴾ [غافر: ٤٦]، وقوله أيضا: ﴿ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب﴾ والأدلة في هذا كثيرة. ودليله من السنة: أن الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - رآها، والنار باقية وليست فانية، والقول بفنائها قول شاذ ضعيف، ولولا أنه قيل لكان الكلام فيه من لغو القول، ولكانت كتابته من زيادة المشقة^(٢).

(١) ينظر: العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام لابن العطار ١/ ٥٧٠، ٥٧١. و: الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ٣/ ٣٥٣.

(١) للجسد دليل آخر واضح محكم، فيحمل المحتمل على الواضح. مثاله: قول الله عزوجل في أهل النار: (إلا ما شاء ربك) ﴿هود: ١٠٧﴾، إما على سبيل تقييد الخلود، أو تقييد لقوله: ﴿ما دامت السموات والأرض﴾ ﴿هود: ١٠٧﴾، فهنا أصبح متشابهها، وصار التأبيد محكما واضحا. فالله سبحانه وتعالى له حكمة في أن يجعل بعض النصوص مشتبهة حتى يمتحن العبد، هل يأخذ بهذه المشتبهات أو يأخذ بالمحكمات، فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشبه منه ﴿آل عمران: ٧﴾. قد يقول قائل: إنه في الجنة قال: خلدين فيها ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ ﴿هود: ١٠٨﴾. قلنا: نعم، هذا ما تقتضيه حكمة الله عزوجل بهذا التعبير، لأنه لما كان خلود أهل الجنة عطاء وفضلا، تمدح الله به بأنه غير مقطوع دائما، لكن في النار لما كانت عقوبة وانتقاما من المجرمين؛ لم يذكر ذلك، بل قال: وإن ربك فقال لما يريد ﴿هود: ١٠٧﴾، ومن فعله لما يريد: أن يخلد هؤلاء، والله عزوجل في مقام الانتقام لا يصرح أحيانا بما يضاف إليه عزوجل وفي مقام العطاء والفضل، هو كرم واضح). (شرح عمدة الأحكام ١/ ٦٥).

المسألة الرابعة: إثبات عذاب القبر والإيمان به وأنه يقع على الجسد

بعد إعادة الروح إليه:

ورد إثبات عذاب القبر في عدد من الأحاديث، قرّر الشراح عند شرحها وجوب الإيمان بذلك وإثباته، وأنه مذهب أهل السنة والجماعة، وأنه ثابت بالتواتر، وكفر من أنكره لتكذيبه لله تعالى ورسوله.

وأشار بعضهم إلى من خالف من الطوائف في إثبات عذاب القبر فقال بعضهم: خلافاً للمعتزلة، بينما بيّن بعض الشراح أن جمهور المعتزلة تثبتته، وأنكره بعضهم، وسيأتي بيان ذلك في أقوال الشراح، وفيما يلي بعض الأحاديث التي جاء بها إثبات عذاب القبر -أعاذنا الله منه-:

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: (مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين، فقال: إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير..).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو: اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وعذاب النار، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال وفي لفظ لمسلم إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع، يقول: اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم).

ومن أقوال الشراح مايلي:

١) محمد بن علي، ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ): في قوله صلى الله عليه وسلم: (اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر): (إثبات عذاب القبر، وهو متكرر مستفيض في الروايات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. والإيمان به واجب).

٢) علي بن داود بن العطار (ت ٧٢٤هـ): (قوله صلى الله عليه وسلم عند مروره بالقبرين: (إنهما ليعذبان)؛ دليل على إثبات عذاب القبر؛ وهو مذهب أهل السنة، وهو مما يجب اعتقاد حقيقته، وهو مما نقلته الأمة متواتراً؛ فمن أنكر عذاب القبر، أو نعيمه، فهو كافر؛ لأنه كذب الله تعالى، ورسوله صلى

الله عليه وسلم؛ في خبرهما^(١). (وقوله: (أعوذ بك من عذاب القبر): فيه إثبات عذاب القبر وفتنته، وهو متكرر مستفيض في الروايات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والإيمان به واجب، وأجمع عليه العلماء من أهل السنة وغيرهم، وهو مذهب أهل الحق، خلافا للمعتزلة)^(٢).

(٣) عمر بن علي، ابن الفاكهاني (ت ٧٣٤هـ): (فيه نص صريح على إثبات عذاب القبر - أجازنا الله منه - كما هو مذهب أهل السنة، وقد اشتهرت الأخبار بذلك)^(٣).

(٤) عمر بن علي، ابن الملقن (ت ٥٨٠هـ): (إثبات عذاب القبر وهو مذهب أهل السنة وجمهور المعتزلة كما ستعلمه^(٤))، وهو ما يجب اعتقاد حقيقته،

(١) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام لابن العطار ١ / ١٣٩، ١٤٠.

(٢) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام لابن العطار ٢ / ٦١٤، ٦١٥.

(٣) رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام ١ / ٢٣٢.

(٤) ذكر نقلا عن القاضي عبد الجبار المعتزلي: أن من أنكره أولا هو ضرار بن عمرو، وإنما أنكره لما كان من أصحاب وأصل ظن أن المعتزلة تنكره، وليس الأمر كذلك، بل المعتزلة رجلان: أحدهما: يجوز ذلك كما وردت به الأخبار. والثاني: يقطع بذلك. وإنما ينكرون قول جماعة سنن الجهلة إنهم يعذبون وهم موتى، ودليل العقل يمنع ذلك. ونقل عن القرطبي: أثبت البلخي والجبائي وابنه عذاب القبر، ولكنهم نفوه عن المؤمن وأثبتوه للكافر والفاسق. وقال بعضهم: عذاب القبر جائز وأنه يجري على الموتى من غير رد أرواحهم إلى أجسادهم وأن الميت يجوز أن يألم ويحس وهذا مذهب جماعة من الكرامية. وقال بعض المعتزلة: إن الله يعذب الموتى في قبورهم ويحدث فيهم الآلام وهم لا يشعرون فإذا حشروا وجدوا تلك الآلام، كالسكران والمغشي عليه، لو ضربوا لم يجدوا ألما فإذا عاد عقلم إليهم وجدوا تلك الآلام. وأما الباقر: مثل ضرار بن عمرو، وبشر المريسي وغيرهم: فإنهم أنكروا عذاب القبر أصلا. وهذه أقوال كلها فاسدة ترددها الأحاديث الثابتة، والله موفق. وإلى الإتيان أيضا ذهب الخوارج وبعض المرجئة. الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ١ / ٥١٩.

وهو مما نقلته الأمة متواترا. فمن أنكر عذاب القبر أو نعيمه فهو كافر؛ لأنه كذب الله تعالى ورسوله في خبرهما^(١). (ونقل القرطبي عن الملحدة ومن تمذهب بمذهب الفلاسفة إنكاره)^(٢).

وأما مسألة ما يقع عليه عذاب القبر فأشار إليه الشارح بقوله: (والمعذب عند أهل السنة الجسد بعينه، أو بعضه بعد إعادة الروح إليه أو إلى جزء منه، وخالف في ذلك محمد بن حزم، وابن كرام وطائفة، فقالوا: لا يشترط إعادة الروح، وهو فاسد)^(٣).

٥) محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ): (إثبات عذاب القبر مذهب أكثر الأمة لا يختص بالقول به أهل السنة، وكثيراً ما ينسب إنكاره إلى المعتزلة وليس كذلك إنما أنكره بعض من شيوخهم كما هو معروف في كتبهم)^(٤).

٦) محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ): (إثبات عذاب القبر؛ لقوله عن القبرين: (إنهما ليعذبان)، وعذاب القبر ثابت بالقرآن أيضاً ومن أدلة القرآن: قوله تعالى: ﴿النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب﴾ [غافر : ٤٦] ، وقوله تعالى: ﴿ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملئكة باسطوا أيديهم أخرجوا أنفسهم اليوم تجزون عذاب الهون﴾ [الأنعام: ٩٣]، و(أل) في اليوم هنا للعهد الحضوري، أي: اليوم الحاضر، تجزون عذاب الهون ، إذن ففي القرآن إثبات عذاب القبر)^(٥).

(١) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ١ / ٥١٦.

(٢) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ١ / ٥١٦.

(٣) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ١ / ٥١٦.

(٤) العدة حاشية الصنعاني ١ / ٢٦٦.

(٥) ينظر: شرح عمدة الأحكام، ابن عثيمين ١ / ١٧٢، ١٧٣.

٧) عبد الله بن عبد الرحمن البسام (ت ١٤٢٣هـ): (إثبات عذاب القبر كما اشتهرت به الأخبار وهو مذهب أكثر الأمة) (١).

المسألة الخامسة: حكم وضع جريدة على قبر الميت أو التسبيح عنده بغرض نفع الميت أو التخفيف عنه:

في شرح حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: (مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين، فقال: إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير أما أحدهما: فكان لا يستتر من البول، وأما الآخر: فكان يمشي بالنميمة فأخذ جريدة رطبة، فشقها نصفين، فغرز في كل قبر واحدة فقالوا: يا رسول الله، لم فعلت هذا؟ قال: لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا) تكلم الشراح عن الحكمة في غرز النبي صلى الله عليه وسلم الجريدة في القبرين، وما الحكمة في التخفيف عنهما ما دامتا رطبتين، فذكروا في ذلك أقوالاً مختلفة، منهم من جعل ذلك خاصاً بالنبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من قال أن العلة هي كون النبات يسبح مادام رطباً، وعلى هذه الأقوال بُنيت مسألة أخرى وهي: هل يشرع التسبيح أو قراءة القرآن عند القبر بقصد التخفيف عن صاحبه؟ فبعض من قال من العلماء أن الحكمة في التخفيف ما دامتا رطبتين هو كونهما تسبحان حال رطوبتهما، قاس على ذلك التسبيح وقراءة القرآن عند القبر، فقال يشرع ذلك للتخفيف عن صاحبه، والأقوال في هذا المسألة متعددة والراجح منها: أن الحكمة غير معلومة لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينصّ عليها، وأنّ فعل النبي صلى الله عليه وسلم خاصاً به، ولا يشرع الاقتداء بفعله هذا، وفيما يلي بعض أقوال الشراح هذا المسألة:

١) محمد بن علي، ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ): (قيل في أمر الجريدة التي شقها اثنتين، فوضعها على القبرين، وقوله صلى الله عليه وسلم: (لعله

(١) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام ص ٤٤.

يخفف عنهما ما لم يبيسا): إشارة إلى أن النبات يسبح ما دام رطبا فإذا حصل التسبيح بحضرة الميت حصلت له بركته، فلهذا اختص بحالة الرطوبة. وأخذ بعض العلماء من هذا: أن الميت ينتفع بقراءة القرآن على قبره، من حيث إن المعنى الذي ذكرناه في التخفيف عن صاحبي القبرين هو تسبيح النبات ما دام رطبان فقراءة القرآن من الإنسان أولى بذلك والله أعلم بالصواب^(١).

(٢) محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ): بعد أن ذكر بعض أقوال العلماء في تعليل فعل النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحكمة منه قال: (ظاهر قوله تعالى: (وان من شيء إلا يسبح بحمده) أن الرطب واليابس سواء في ذلك، بل إن أحجار قبره تسبح، فالأقرب أن علة ذلك مجهولة، وما سلف من التعليلات احتمالات ليس عليها برهان واضح). ثم نبه الشارح على خطورة توسع الناس في مثل هذه الأفعال، وقال: (وتناهت البدعة حتى اعتاد الناس حك أحجار القبر عند الزيارة بالجص ونحوه وتخصيصه بذلك، وابتداع الناس في شأن القبور أمر لا تتسع له هذه السطور)^(٢).

وفي تعليقه على قول ابن دقيق: (أخذ بعض العلماء من هذا الحديث) قال الصنعاني: (هذا المأخذ من العلة التي علل بها تخفيف العذاب تخميناً، لا بمسلك واضح من مسالك العلة، ومثل هذا المأخذ لا يخفى ضعفه)^(٣).

(٣) محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ): ذهب ابن عثيمين إلى ما قاله بعض العلماء من أن الحكمة من تحديد المدة بحال كونهما رطبتين هي كونهما تسبحان فيخفف عنهما من العذاب بتسبيح النبات، ولكن قال: لا يعني

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ١ / ١٠٦.

(٢) ينظر: العدة شرح العمدة 1 / ٢٧٣، ٢٧٤.

(٣) العدة شرح العمدة ١ / ٢٧٤.

ذلك استحباب غرز النبات على القبور لأن فيه إساءة ظن بالميت، وأما ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم فهو خاص به لأن الله تعالى أطلعته على تعذيب صاحبي القبرين^(١).

٤) عبد الله بن عبد الرحمن البسام (ت ١٤٢٣هـ): اختلف العلماء في وضع الجريدة على القبر. فذهب بعضهم إلى استحباب وضع الجريدة على القبر، لأنهم جعلوا هذا الفعل من النبي صلى الله عليه وسلم تشريعا عاما. والعلة عند هؤلاء مفهومة: هي أن الجريدة تسبح عند صاحب القبر مادامت رطبة. فلعله يناله من هذا التسبيح ما ينور عليه قبره. وذهب بعضهم إلى عدم مشروعية ذلك، لأنه شرع عبادة، وهو يحتاج إلى دليل، وليس في الشرع ما يثبت. أما هذه ففضية عين، حكمتها مجهولة، ولذا لم يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم مع غير صاحبي هذين القبرين. وكذا لم يفعله من أصحابه أحد، إلا ما روى عن بريدة بن الحصيب، من أنه أوصى أن يجعل على قبره جريدتان. أما التسبيح، فلا يختص بالرطب دون اليابس، والله تعالى يقول: {وإن من شيء إلا يسبح بحمده}. ثم قالوا: لو فرضنا أن الحكمة معقولة، وهي تسبيح الجريد الرطب، فنقول: تختص بمثل هذه الحال التي حصلت للنبي صلى الله عليه وسلم عند هذين القبرين، وهي الكشف له من عذابهما قال القاضي عياض: (علل غرزهما على القبر بأمر مغيب وهو قوله، (ليعذبان) فلا يتم القياس لأننا لا نعلم حصول العلة)^(٢).

(١) ينظر: شرح عمدة الأحكام ١/ ١٧٥.

(٢) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام ص ٤٤.

المبحث الثاني: مسائل عقدية أخرى، وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: قبول خبر الواحد والاحتجاج به:

تكرر ذكر مسألة حجية الخبر الواحد عند الشراح والتأكيد على وجوب قبوله في مواضع عدة من الشروح، كما نص بعضهم على أن الاحتجاج به يشمل العقائد خلافاً لمن أنكر ذلك من الخوارج وأكثر المتكلمين، ومن أقوالهم ما يلي:

(١) محمد بن علي، ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ): في شرح حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: (كنت رجلاً مذاءً، فاستحييت أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته مني، فأمرت المقداد بن الأسود فسأله، فقال: يغسل ذكره، ويتوضأ وللبخاري اغسل ذكرك وتوضأ ولمسلم توضأ وانضح فرجك) قال: (قد يتمسك به - أو تمسك به - في قبول خبر الواحد، من حيث إن علياً رضي الله عنه أمر المقداد بالسؤال، ليقبل خبره، والمراد بهذا: ذكر صورة من الصور التي تدل على قبول خبر الواحد وهي فرد من أفراد لا تحصى، والحجة تقوم بجملتها، لا بفرد معين منها؛ لأن إثبات ذلك بفرد معين: إثبات للشيء بنفسه، وهو محال، وإنما تذكر صورة مخصوصة للتنبية على أمثالها، لا للاكتفاء بها، فليعلم ذلك، فإنه مما انتقد على بعض العلماء، حيث استدل بآحاد، وقيل: أثبت خبر الواحد، وجوابه: ما ذكرناه، ومع هذا فالاستدلال عندي لا يتم بهذه الرواية وأمثالها، لجواز أن يكون المقداد سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المذي بحضرة علي، فسمع علي الجواب، فلا يكون من باب قبول خبر الواحد، وليس من ضرورة كونه يسأل عن المذي بحضرة علي: أن يذكر أنه هو السائل نعم إن وجدت رواية مصرحة بأن علياً أخذ هذا الحكم عن المقداد، ففيه الحجة^(١).

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام / ١ / ١١٦.

وقال في شرح حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: (بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت، فقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل القبلة، فاستقبلوها. وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة): (قبول خبر الواحد. وعادة الصحابة في ذلك: اعتداد بعضهم بنقل بعض. وليس المقصود في هذا: أن تثبت قبول خبر الواحد بهذا الخبر الذي هو خير واحد. فإن ذلك من إثبات الشيء بنفسه. وإنما المقصود بذلك: التنبيه على مثال من أمثلة قبولهم لخبر الواحد، ليضم إليه أمثال لا تحصى. فيثبت بالمجموع القطع بقبولهم لخبر الواحد) ^(١). وقال في موضع آخر: (وفيه دليل على قبول خبر الواحد، وأن العمل به سائغ شائع بين الصحابة) ^(٢).

(٢) علي بن داود بن العطار (ت ٥٧٢٤هـ): استدل على قبول خبر الواحد بحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: (صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعد الظهر، وركعتين بعد الجمعة، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء). وقال: (وهو مذهب العلماء؛ من جميع الطوائف، خلافا لبعضهم، وعمل بخبر الواحد: الصحابة، فمن بعدهم فيما لا يحصى من الأحكام) ^(٣). وذكر من فوائد حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن: (إنك ستأتي قوما أهل كتاب، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، فإن هم

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ١/ ٢١٢.

(٢) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ٢/ ٨٤، وينظر أيضاً: ١/ ٢١٣، ٣٢٢، و: ٢/ ٦٩، ١٢١، ٢٢٩.

(٣) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام لابن العطار ١/ ٣٦٠، وينظر: ١/ ٣٩٨، ٣٩٩، ٢/ ٦٥٥، ٦٧٨، ١٠٤٢، ١١٠٥-١١٠٩، ١٢٥٧، ١٤٣١،

أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم
وليلة.. إلى آخر الحديث، قال (منها: قبول خبر الواحد، ووجوب العمل به)
(١).

(٣) عمر بن علي، ابن الفاكهاني (ت ٧٣٤هـ): (والصحيح عند أهل الأصول
تقديم نص خبر الواحد على القياس المظنون، وإن كان جليا) (٢).

(٤) محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ): (مذهب الخوارج وأكثر
المتكلمين من المعتزلة والأشعرية يرون أنه لا يحتج في العقائد بخبر الآحاد
لكن قولهم أضعف من أن ينقل فضلا عن أن يعتد به فلا قيمة له. ألم يرسل
النبي عليه الصلاة والسلام الآحاد إلى الملوك ليدعوهم إلى التوحيد؟! أليس
التوحيد من العقائد؟! فقولهم هذا باطل، بل نقول متى صح الخبر عن النبي
عليه الصلاة والسلام سواء بنقل الآحاد، أو بنقل التواتر، فإنه يجب قبوله
والعمل به واعتقاده إن كان من المعتقدات) (٣).

(٥) عبد الله بن عبد الرحمن البسام (ت ١٤٢٣هـ): (أن خبر الواحد الثقة -
إذا حفت به قرائن القبول- يصدق ويعمل به، وإن أبطل ما هو متقرر بطريق
العلم) (٤). (قبول خبر الواحد في المسائل الدينية. وأن العمل به سائغ شائع
عند الصحابة) (٥).

(١) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام لابن العطار ٢ / ٨٠٠.

(٢) رياض الأفيام في شرح عمدة الأحكام ١ / ١٠١. وينظر: ١ / ٣٠٥، ٢ / ٦١، ٥٧٠،

٤ / ٨٥، ٥ / ١٦٥، ٢٠٧،

(٣) شرح عمدة الأحكام، ابن عثيمين ١ / ٥٩٩.

(٤) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام ص ١٢٥.

(٥) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام ص ٤١٧.

المطلب الثاني: التحسين والتقبيح العقليين:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد، فلا يمنعها. قال: فقال بلال بن عبد الله: والله! لنمنعهن، قال: فأقبل عليه عبد الله، فسبه سباً سيئاً، ما سمعته سبه مثله قط، وقال: أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقول: والله لنمنعهن، وفي لفظ: (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله).

استدل بعض الشراح بفعل عبد الله بن عمر رضي الله، وإنكاره على ابنه بلال على نفي التحسين والتقبيح العقليين، قال عمر بن علي، ابن الفاكهاني (ت ٧٣٤هـ): (نفي التحسين والتقبيح العقلي، وإثبات أن الحسن ما حسنه الشرع، والقبيح ما قبحه الشرع، دون ما خبث في النفس والطبع، والله أعلم) (١). وقال مثله عمر بن علي، ابن الملقن (ت ٥٨٠هـ) (٢).

وهو قول الأشاعرة، وهو أنّ الحسن والقبح شرعيان لا عقليان، يثبتان بالشرع لا بالعقل (٣)، وهو القول المقابل لقول المعتزلة بأن الحسن والقبح عقليان، يدركان عن طريق العقل، وأن الثواب والعقاب يعرف ويدرك بالعقل قبل الشرع، وبالتالي قالوا بالوجوب العقلي على الله، وأن ما حسن وقبح من العباد حسن وقبح من الله (٤).

أما أهل السنة والجماعة فهم وسط بين الطرفين، فقالوا بالتحسين والتقبيح العقليين خلافاً لمن نفاه، وأن بعض الأشياء حسنة في نفسها، وبعض

(١) رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام ١ / ٦٤٤.

(٢) ينظر: الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ٢ / ٣٩٣..

(٣) ينظر: الاقتصاد، أبو حامد محمد الغزالي ص ١٠٥، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في

الاعتقاد، عبد الملك الجويني ص ٢١٠.

(٤) ينظر: شرح الأصول الخمسة، عبد الجبار الهمذاني، ص: ٢٠٣، ٢٠٤. وقد ذكر

المسألة والأقوال فيها ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٨ / ٤٣١ - ٤٣٤.

الأشياء قبيحة في نفسها، ولكن لا يوجبون شيئاً على المكلف قبل ورود الشرع، والثواب والعقاب عندهم متوقف على بعثة الرسل خلافاً للمعتزلة، كما قال تعالى: {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا} [الإسراء: ١٥] ^(١).

المطلب الثالث: المسألة تسليم الصحابة للشرع، وتعاملهم مع المعترض على

السنة بالرأي والهوى:

عن معاذة قالت: سألت عائشة رضي الله عنها فقلت: ما بال الحائض تقضي الصوم، ولا تقضي الصلاة؟ فقالت: (أحرورية أنت؟)، فقلت: لست بحرورية، ولكني أسأل. فقالت: (كان يصيبنا ذلك، فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة).

استنبط بعض الشراح من هذا الحديث تعظيم النص الشرعي، والتسليم له، والإنكار على من يعارض النص برأيه، أو يتشدد ويتعنت بغير ما جاء به الشرع، وذلك لقول عائشة رضي الله عنها ردّاً على سؤال معاذة: (أحرورية أنت)، فجواب عائشة رضي الله عنها هذا يفهم منه الإنكار والتعجب من سؤال معاذة.

(١) محمد بن علي، ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ): (قول عائشة لمعاذة "أحرورية أنت؟" أي أخرجية. وإنما قالت ذلك: لأن مذهب الخوارج أن الحائض تقضي الصلاة. وإنما ذكرت ذلك أيضاً: لأن معاذة أوردت السؤال على غير جهة السؤال المجرد، بل صيغتها قد تشعر بتعجب أو إنكار. فقالت لها عائشة "أحرورية أنت؟" فأجابتها بأن قالت: "لا، ولكني أسأل" أي أسأل سؤالاً مجرداً عن الإنكار والتعجب، بل لطلب مجرد العلم بالحكم. فأجابتها عائشة بالنص. ولم تتعرض للمعنى؛ لأنه أبلغ وأقوى في الردع عن

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٨ / ٤٣٤ - ٤٣٦.

مذهب الخوارج، وأقطع لمن يعارض، بخلاف المعاني المناسبة. فإنها عرضة للمعارضة^(١).

(٢) عبد الله بن عبد الرحمن البسام (ت ١٤٢٣هـ-): (أحرورية أنت تعتقدين مثل ما يعتقدون، تشددين كما يشدون)^(٢)، وفيه (الإنكار على كل من سأل سؤال تعنت ومجادلة)^(٣).

وأيضاً في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها). قال: فقال بلال بن عبد الله: (والله لنمنعهن). قال: فأقبل عليه عبد الله، فسبه سباً سيئاً، ما سمعته سبه مثله قط، وقال: (أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول: والله لنمنعهن؟).

قال محمد بن علي، ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ-): (وأخذ من إنكار عبد الله بن عمر على ولده وسبه إياه: تأديب المعترض على السنن برأيه. العامل بهواه، وتأديب الرجل ولده، وإن كان كبيراً في تغيير المنكر، وتأديب العالم من يتعلم عنده إذا تكلم بما لا ينبغي)^(٤).

وقال محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ-): (كل ما شرعه الله فهو لحكمة، سواء علمناها أم لم نعلمها، لكن إن علمناها فهذا زيادة فضل من الله عزوجل، وإن لم نعلمها، فالحكمة هي اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم)^(٥).

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ١ / ١٦١.

(٢) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام ص ٨٢.

(٣) المرجع السابق.

(٤) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ١ / ١٩٨.

(٥)

المطلب الرابع: الإيمان بما ورد في الكتاب والسنة من أمور غيبية:

ورد في بعض الأحاديث ذكر أمور غيبية -مثل الإخبار عن الجنّ والشياطين وما يتعلق بهم- ذكر معناها الشراح مقرّين بها، وهو من التسليم والإيمان بالغيب الذي ورد عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

١. إثبات الشياطين وأثرهم على الإنسان وعداوتهم له:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم: (كان إذا دخل الخلاء قال: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث). (الخبث: جمع خبيث، والخبائث: جمع خبيثة، استعاذ من ذكران الشياطين وإناتهم)^(١).
ذكر الشارح محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ) من فوائد الحديث: (إثبات الشياطين، وهذا ثابت بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين، والواقع يشهد بذلك، فالشياطين موجودون ولهم تأثير على الإنسان وما أشد تأثيرهم على بني آدم يريدون أن يفسدوا عبادة الأدميين؛ لأن آدم عدو لإبليس قال الله تعالى: (وقلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو ﴿البقرة: ٣٦﴾، فهو عدو لآدم، وعدو لبني آدم)^(٢).

٢. الجن عالم غيبي طعامهم العظام:

محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ): استدل على عدم جواز الاستنجاء بالعام بأن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى أن يستنجى بعظم أو روث، لأن العظم زاد الجن^(٣).

وقال: (والجن هم أولئك العالم الغيبي الذين وصفهم الله تعالى بأوصاف متعددة، لما وفدوا على النبي صلى الله عليه وسلم وأسلموا أعطاهم الرسول

(١) عمدة الأحكام ص ١٢٧ .

(٢) شرح عمدة الأحكام، ابن عثيمين 1/ ١٤٣ - ١٤٥.

(٣) ينظر: شرح عمدة الأحكام، ابن عثيمين ١/ ٥٨.

صلى الله عليه وسلم ضيافة، فقال لهم: (لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه تجدونه أوفر ما يكون لحما ، فإذا أكلنا اللحم أكلنا اللحم كله وبقي العظام، إذا رميناها على الأرض فإن الحن يجدونها مكسوة لحما أوفر ما يكون، وقال: كل بكرة فهي علف لدوائكم، فالبعرات التي تخرج من بهيمة الأنعام تكون علفا لدواب الجن.

وهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستنجاء بالعظم والروث، إذا كان طعام الجن وطعام دوابهم محتر ما لا يجوز الاستنجاء به ، فطعام الإنسان وطعام دوابهم من باب^(١).

٣. معنى قوله صلى الله عليه وسلم: (يجري من ابن آدم مجرى الدم):
عن صفية بنت حيي رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفا، فأتته أزوره ليلا، ثم قمت لأتقلب، فقام معي ليقلبني -وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد-، فمر رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبي، أسرعوا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (على رسلكما، إنها صفية بنت حيي)، فقالا: سبحان الله يا رسول الله!، فقال: (إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وإني خشيت أن يقذف الشيطان في قلوبكما شرا، أو قال: شيئا).

ذكر بعض الشراح الأقوال في معنى قوله صلى الله عليه وسلم (يجري من ابن آدم مجرى الدم) قولان:
أحدها: أنه على ظاهره، وأن الله -تعالى- جعل له قوة وقدرة في الجري في باطن الإنسان مجاري دمه.

والثاني: أنه على الاستعارة لكثرة أعوانه ووسوسته، فكأنه لا يفارق الإنسان كما لا يفارقه دمه^(١).

(١) شرح عمدة الأحكام، ابن عثيمين ١ / ٥٨.

وذكر بعضهم أنه للتشبيه^(٢)، بينما رجح آخرون أنه على الحقيقة وعلى ظاهر الحديث، ومنهم:

محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ): (قلت: وأحاديث إنه يلتقم القلب ويضع خرطومه عليه ويوسوس ونحوها، دالة على الحقيقة كالأمر بسد الفم عند التثاؤب لأنه يدخل منه)^(٣).

عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت ١٤٢٠هـ): (فيه أن الشيطان له صلة بالإنسان شديدة، وعظيمة، وخفية، وأنه يجري من ابن آدم مجرى الدم، والشياطين أنواع، ولهم أجسام، ولهم أرواح، تليق بهم لا يعلم كيفيتها إلا الله سبحانه وتعالى، وكونه يصل فيجري من ابن آدم مجرى الدم، هذا شيء عظيم يدل على لطافة، وأنه عنده من اللطافة والصغر ما يجعله يجري من ابن آدم مجرى الدم، هذا نوع من الشياطين، ثم الشيطان له لمة بالإنسان، كما أن الملك له لمة بالإنسان، كل إنسان معه قرين من الشيطان يدعو إلى الشر، ويأمر بالشر، كما أن معه ملكا يدعو إلى الخير، ويأمره بالخير، فالواجب الحذر من هذا الشيطان)^(٤).

٤. من الجنّ صالحون وخبثاء وجنس البشر أفضل من جنس الجن:

ذكره الشارح محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ) فقال: (جنس البشر أفضل من جنس الجن، بلا شك، فإن البشر خلقوا من الطين، والجن خلقوا من النار، وأبو الجن إبليس أمر أن يسجد لآدم ولكنه استكبر، ومعلوم أن

(١) ينظر: العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام لابن العطار ٢ / ٩٣٢، و الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ٥ / ٤٥١.

(٢) قال محمد بن أحمد السفاريني (ت ١١٨٨هـ): (ووجه الشبه: شدة الاتصال، وعدم المفارقة، وهو كناية عن الوسوسة). كشف اللثام شرح عمدة الأحكام ٤ / ٧٥.

(٣) العدة، حاشية الصنعاني، ٣ / ٤٥٣.

(٤) الإفهام في شرح عمدة الأحكام، عبدالعزيز بن باز، ص ٤٤٤، ٤٤٥.

المسجود له أفضل من الساجد، فلا يختلف أهل العلم أن جنس البشر أفضل من جنس الجن، لكن البشر والجن في كل منهما خبثاء، قال الجن: ﴿وأنا منا الصالحون ومنا دون ذلك﴾ [الجن: ١١]، وقالوا: (وأنا منا المسلمون ومنا القسطنون) [الجن: ١٤]، فحتى الجن يعرفون أن الإيمان يزيد وينقص، منا الصالحون ومنا دون ذلك^(١).

المطلب الخامس: مشروعية مخالفة الكفار وأهل الكتاب:

ورد في عمدة الأحكام عدد من الأحكام الشرعية أبان الشراح أن الحكمة من تشريعها، أو العلة فيها هي: مخالفة الكفار، ومن ذلك: استحباب الصلاة بالنعليين، وتأخير السحور، والنهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب، وفيما يلي بعض أقوالهم في ذلك:

أ. الصلاة بالنعليين:

أما الصلاة بالنعليين فقد ورد فيه عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد قال: (سألت أنس بن مالك: أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه؟ قال: نعم). قال الشارح محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١ هـ): (أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن نعلي في نعالنا، وقال: (خالفوا اليهود، فإنهم لا يصلون في نعالهم، ولا خفافهم، وكأن اليهود أخذوا ترك الصلاة في النعال من قوله تبارك وتعالى لموسى: ﴿فاخلع نعليك إنك بالواد المقدس طوى﴾ [طه: ١٢]، قالوا: فكل مكان مقدس، فإنه ينبغي أن يخلع الإنسان نعليه فيه.

ومعلوم أن اليهود يتبعون في دياتهم موسى عليه السلام، فقالوا: إذا كان الله شرع لنبينا هذا، فلا ينبغي أن نعلي في نعالنا؛ لأننا في مكان مقدس، وفي عمل مقدس، فلا نعلي في نعلينا، لكن الرسول صلى الله عليه وسلم

(١) شرح عمدة الأحكام، ابن عثيمين ١/ ٥٩.

أمرنا بمخالفتهم، وقال: (صلوا في نعالكم، ولا تشبهوا باليهود)، وصى في نعليه، فتكون الصلاة في النعلين سنة من وجهين:
الوجه الأول: أنه فعل الرسول الله المستفاد من قوله تعالى: ﴿يَبْنِيءَادَم خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ [الأعراف: ٣١].

والوجه الثاني: مخالفة اليهود، وهذه المخالفة ليست واجبة، لأنه ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: «إذا صلى أحدكم فلا يضع نعليه عن يمينه، ولا عن يساره، فتكون عن يمين غيره، إلا أن لا يكون عن يساره أحد، وليضعهما بين رجليه^(١)».

ب. استحباب تأخير السحور:

وأما ما ورد في استحباب تأخير السحور فعن أنس بن مالك عن زيد بن ثابت رضي الله عنهما قال: (تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم قام إلى الصلاة. قال أنس: قلت لزيد: كم كان بين الأذان والسحور؟ قال: قدر خمسين آية).

قال محمد بن علي، ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ-): (ومما علل به استحباب السحور: المخالفة لأهل الكتاب، فإنه يمتنع عندهم السحور)^(٢). وقال محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ-) تعليقا على كلامه: (هذا تعليل ورد به الحديث: (إن فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر))^(٣).

ج . النهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر:

محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ-): (الحكمة في هذا أن المشركين كانوا يسجدون للشمس تحية وتوديعا... يسجدون لها تحية عند طلوع

(١) شرح عمدة الأحكام، ابن عثيمين ١/ ٧٤٨.

(٢) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ٢/ ١٠.

(٣) العدة، حاشية الصنعاني ٣/ ٣٣٣.

الشمس، وتوديعا عند غروبها. فنهى النبي عن الصلاة التي ليس لها سبب في هذا الوقت؛ لأن ذلك فيه نوع مشابهة للمشركين^(١).

د. سنن الفطرة:

عن أبي هريرة الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، وننف الإبط).

ذكر محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) من الحكم في مشروعية سنن الفطرة: (وقد ذكروا أنه يتعلق بهذه الخصال فوائد دينية ودنيوية، منها تحسين الهيئة، وتنظيف البدن جملة وتفصيلا، والاحتياط للطهارة، والاحسان في المخالط والمقارن بكف ما يتأذى من رائحة كريهة، ومخالفة شعار الكفار، وامتنال أمر الشارع)^(٢).

المطلب السادس: مسائل في فضل الصحابة رضوان الله عليهم والرد على الرافضة، وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: الرد على الرافضة فيما يدعونه من المباينة بين أهل

البيت وأكابر الصحابة:

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: (شهد عندي رجال مرضيون - وأرضاهم عندي: عمر - أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب).

(١) شرح عمدة الأحكام ١/ ٤٧٣.

(٢) العدة، حاشية الصنعاني ١/ ٣٤٧.

محمد بن علي، ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ): (في الحديث: رد على الروافض فيما يدعونه من المباينة بين أهل البيت وأكابر الصحابة رضي الله عنهم)^(١).

عمر بن علي، ابن الفاكهاني (ت ٧٣٤هـ): نقل كلام ابن دقيق المتقدم ثم قال: (قلت: صدق رحمه الله)^(٢).

أمّا محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) فتعقبه بقوله: (أقول: يتم الرد بعد معرفة كلام الرافضة في تعيين أهل بيته صلى الله عليه وآله وسلم وأنهم يعدون العباس وأولاده منهم، ولعل رأيهم أن أهل البيت أخص من ذلك فلا يتم الرد)^(٣).

المسألة الثانية: الصحابة عدول جميعهم :

تكلم في هذه المسألة محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ) فقال: (وكل الصحابة رضوان الله عنهم عدول، لا يمكن أن يكذبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى وإن وقع من بعضهم المعصية؛ فهذا لا يستلزم أن يكذبوا على الرسول عليه الصلاة والسلام.

على أنه يجب عليكم أن تعتقدوا اعتقاد أهل السنة والجماعة أن ما وقع من المعاصي من بعض الصحابة رضي الله عنهم معمر في جانب ما لهم من الحسنات العظيمة والصحبة لرسول الله، ونصر الإسلام، والجهاد في سبيل الله، فإذا قدر أن وقع من بعضهم سرقة أو زنا، أو ما أشبه ذلك؛ فهذه السيئة مغمورة في جانب الحسنات، على أننا لا نعلم أن أحدا منهم أصر على

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ١ / ١٨١.

(٢) رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام ١ / ٥٩٣.

(٣) العدة، حاشية الصنعاني ٧٥/٢.

معصية، بل من فعل معصية جاء يعتذر ويطلب من الرسول عليه الصلاة والسلام أن يظهره ويقيم عليه الحد كما في الغامدية ، وما عَزَّ بن مالك. ثم إن بعضهم تقع منه المعاصي العظيمة، لكن له حسنة كبيرة مثل حاطب ابن أبي بلتعة رض الله عنه، حيث نقل أخبار الرسول إلى قريش لما أراد أن يغزوهم وأرسل ذلك مع امرأة، وقبض على المرأة، وأي بالكتاب ونوقش حاطب في ذلك، واستؤذن الرسول عليه الصلاة والسلام أن يقتل حاطباً؛ لأنه خان الله ورسوله، فالجاسوسية من أعظم الخيانات، فقال: (إنه من أهل بدر، وما يدريك أن الله اطلع إلى أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم)، وهو غفران مقدم سلفاً من أجل هذه الحسنة العظيمة^(١).

المسألة الرابعة: انقسام الناس في علي رضي الله عنه:

قال الشارح محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ): علي بن أبي طالب رض الله عنه هو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تزوج ابنته، فاطمة، وقد هلك به طائفتان: طائفة الرافضة، وطائفة الناصبة. أما الرافضة فغلت فيه حتى جعلته معصوماً من الخطأ والذلل، بل حتى جعلته أحق بالرسالة من النبي محمد - قاتلهم الله - ، حتى إن بعضهم جعله إله - والعياذ بالله.

أما الناصبة، فإنهم يلعنونه ويسبونونه، ويرون أنه معتد ظالم، وأنه خارج على الإمام، إلى غير ذلك من ألقاب السوء، وكلا الطائفتين ضالة مبتدعة. وهدى الله أهل الحق للحق؛ فقالوا: علي بن أبي طالب أحد الخلفاء الراشدين، وهو أقرب للحق من خصمه معاوية رض الله عنها، وهو ممن عصمه الله تبارك وتعالى من دعوى الربوبية أو الرسالة، وله علينا حقان حق القرابة من

(١) شرح عمدة الأحكام، ابن عثيمين ١ / ٦٥٥، ٦٥٦.

الرسول عليه الصلاة والسلام، وحق الإسلام، وكونه خليفة للمسلمين في عهد الخلفاء الراشدين.

ولكن ذلك لا يعني أن فضله على عثمان وعمر وأبي بكر، بل نقول: إن أبا بكر وعمر وعثمان أفضل منه، لكنه يفوقهم بكونه أقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم^(١).

(١) ينظر: شرح عمدة الأحكام ١/ ٧٢٧، ٧٢٨.

خاتمة:

وفي الختام أحمد الله تعالى على ما يسرّ من جمع هذه الأقوال العقديّة والمقارنة بينها ودراستها في ضوء الكتاب والسنة، وأسأل الله تعالى أن يجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه، ومن أبرز نتائج البحث ما يلي:

- اتفق شراح عمدة الأحكام على إثبات الملائكة وما ورد عن الملائكة في الأحاديث الصحيحة، من أفعالها وصفاتها، ووظائفها.

- اتفق الشراح على إثبات عذاب القبر وأنه مذهب أهل السنة والجماعة -أعاذنا الله منه-.

- اتفق الشراح على قبول خبر الواحد وحجّيته.

- اتفق الشراح على وجوب تعظيم النصوص الشرعية وتقديمها على القياس العقلي.

- اتفق الشراح على إثبات ما أخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم من علم الغيب كإثبات الشياطين وغيرها ومنه قوله صلى الله عليه وسلم عن الشيطان: (يجري من ابن آدم مجرى الدم)، ولكن حمّله بعضهم على الحقيقة، وبعضهم على التشبيه.

- اتفق الشراح على مشروعية مخالفة الكفار والمشركين.

- اتفق الشراح على فضل الصحابة رضوانه الله عليهم أجمعين.

التوصيات:

من خلال استقراء أقوال الشراح في شروح عمدة الأحكام تبين لي أهمية الأقوال العقديّة المنثورة في شروح الأحاديث لا سيما لارتباطها الوثيق بالحديث النبوي واعتمادها عليه، ولذلك أوصي بالمزيد من العناية بهذه الأقوال بجمعها ودراستها والمقارنة بينها في ضوء منهج أهل السنة والجماعة لما فيها من التمييز بين الحق والباطل من الأقوال، والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

تَبَّتْ المَصَادِرُ وَالمَرَاجِعُ بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ:

١. إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، محمد بن علي بن وهب ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ).
٢. الإرشاد إلى قواطع الأدلة في الاعتقاد، عبد الملك الجويني، تحقيق: أحمد عبد الرحيم السايح، توفيق علي وهبة، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة الأولى ٢٠٠٩.
٣. الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، عمر بن علي الأنصاري الشافعي، المعروف بابن الملقن (ت ٥٨٠٤هـ).
٤. الإفهام في شرح عمدة الأحكام، عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت ٥١٤٢٠هـ).
٥. الاقتصاد في الاعتقاد، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ٢٠٠٤.
٦. الإمام بشرح عمدة الأحكام، إسماعيل الأنصاري (ت ١٤١٧هـ).
٧. بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، المحقق: علي بن محمد العمران، الناشر: عطاءات العلم.
٨. تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله البسام (ت ١٤٢٣هـ).
٩. خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، فيصل بن عبد العزيز المبارك (ت ١٣٧٦هـ).
١٠. رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، ابن الفاكهاني، عمر بن علي اللخمي (ت ٧٣٤هـ).
١١. شرح الأصول الخمسة، عبد الجبار الهمذاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠١.
١٢. شرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ).
١٣. العدة - حاشية الصنعاني على إحكام الأحكام على شرح عمدة الأحكام، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ).

-
١٤. العدة في شرح العدة في أحاديث الأحكام، علاء الدين علي بن داود بن العطار الشافعي (ت ٥٧٢٤هـ).
١٥. كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت ١١٨٨هـ).
١٦. مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم رحمه الله، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة - السعودية، ٢٠٠٤ م.

ثَبَّتَ الْمَصَادِرَ وَالْمَرَاجِعَ بِاللُّغَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ اللَّاتِينِيَّةِ:

thabt almasadir walmarajie biاللُّغَاتِ al'injlyzyt allatynyt:

1. 'iihkam al'ahkam sharh eumdat al'ahkami, muhamad bin ealii bin wahab abn daqiq aleid (t 702h).
2. al'iirshad 'iilaa qawatie al'adilat fi alaietiqadi, eabd almalik aljuayni, tahqiq: 'ahmad eabd alrahim alsaayih, twfyq eali wahbat,alnaashir: maktabat althaqafat aldiyniati, altabeat al'uwlaa 2009.
3. al'iielam bifawayid eumdat al'ahkami, eumar bin ealiin al'ansarii alshaafieii, almaeruf biabn almulaqin (t 804hi).
4. al'iifham fi sharh eumdat al'ahkami, eabd aleaziz bin eabd allh bin baz (t 1420hi).
5. alaiqtisad fi alaietiqadi, 'abu hamid muhamad bin muhamad alghazali altuwsii,alnaashir: dar alikutub aleilmiati, bayrut - lubnan, 2004.
6. al'iilmam bisharh eumdat al'ahkami, 'iismaeil al'ansarii (t 1417h).
7. badayie alfawayidi, muhamad bin 'abi bakr bin 'ayuwab abn qiam aljawziati, almuhaqiq: ealiin bin mhmd aleumrani,alnaashir: eata'at aleilmi.
8. taysir alealaam sharh eumdat al'ahkami, eabd allh albasaam (t 1423h).
9. khulasat alkalam sharh eumdat al'ahkami, faysal bin eabd aleaziz almubarak (t 1376h).
10. riad al'afham fi sharh eumdat al'ahkami, abn alfakhani, eumar bn ealii allakhmi (t734h).
11. sharh al'usul alkhamasati, eabd aljabaar alhamadhani, dar 'iihya' alturath alearabi, bayrut - lubnan, altabeat al'uwlaa 2001.
12. sharh eumdat al'ahkami, muhamad bin salih aleuthaymin (t 1421h).
13. aleudat -hashiat alsaneani ealaa 'iihkam al'ahkam ealaa sharh eumdat al'ahkami, muhamad bin 'iismaeil al'amir alsaneani(t 1182h).
14. aleudat fi sharh aleumdat fi 'ahadith al'ahkami, eala' aldiyn eali bin dawud bin aleataar alshaafieii (t 724hi).

15. kashf allitham sharh eumdat al'ahkami, muhamad bin 'ahmad bin salim alsifarinii alhanbalii (t 1188h).

16. majmue alfatawaa, shaykh al'iislam 'ahmad bin taymiat, jame watartiba: eabd alrahman bin muhamad bin qasim rahimah allah,alnaashir: majmae almalik fahd litibaeat almushaf alsharif - almadinat almunawarat - alsaediati, 2004 mi.